



الدورة الحادية عشرة

كينغستون، جامايكا

15-26 آب/أغسطس 2005

مقرر المجلس بشأن طلب الموافقة على خطة عمل للاستكشاف مقدم من جمهورية ألمانيا الاتحادية ممثلة في المعهد الاتحادي الألماني لعلوم الأرض والموارد الطبيعية

إن مجلس السلطة الدولية لقاع البحار الذي يتصرف بناء على
توصية للجنة القانونية والتقنية،

إنه يلاحظ أنه، في 21 تموز/يوليه 2005، قدم طلب للموافقة على
خطة عمل لاستكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن إلى الأمين العام
للسلطة الدولية لقاع البحار وفقا لنظام التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة
معادن واستكشافها في المنطقة ("النظام")، من جمهورية ألمانيا الاتحادية،
ممثلة في المعهد الاتحادي الألماني لعلوم الأرض والموارد الطبيعية،

وإنه يشير إلى أنه، وفقا للفقرة 6 (أ) '1' من الفرع 1 من مرفق اتفاق
تنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة
10 كانون الأول/ديسمبر 1982 ("الاتفاق")، تعتبر كل خطة عمل
للاستكشاف تقدم باسم دولة أو كيان، أو أي عنصر لذلك الكيان، من الدول
والكيانات المشار إليها في الفقرة 1 (أ) '2' أو '3' من القرار الثاني، لا يكون
مستثمرا رائدا مسجلا، ويكون قد اضطلع فعلا بأنشطة كبيرة في المنطقة قبل
بدء نفاذ الاتفاقية، أو باسم خلفه في المصلحة، مستوفية للشروط المالية
والتقنية اللازمة للموافقة على خطة عمل إذا وثقت الدولة أو الدول المزكية
أن مقدم الطلب قد أنفق مبلغا يعادل ما لا يقل عن 30 مليونا من دولارات

الولايات المتحدة في أنشطة البحث والاستكشاف، وأنه أنفق ما لا يقل عن نسبة 10 في المائة من ذلك المبلغ في تحديد موقع المنطقة المشار إليها في خطة العمل ومسحها وتقييمها،

وإنه يشير كذلك إلى أنه، وفقا للفقرة 6 (أ) '1' من الفرع 1 من مرفق الاتفاق، يوافق المجلس على خطة العمل في شكل عقد إذا كانت مستوفية في غير ذلك لمقتضيات الاتفاقية ولأية قواعد وأنظمة وإجراءات اعتمدت عملا بها،

وقد نظر في تقرير وتوصيات اللجنة القانونية والتقنية بشأن الطلب الوارد في الوثيقة ISBA/11/C/7،

1 - **يقرر**، بناء على البيانات والمعلومات التي قدمتها جمهورية ألمانيا الاتحادية، واعتبارا لتوصية اللجنة القانونية والتقنية، تعيين القطاعين W2 وE2 المحددين في المرفق الثاني للوثيقة ISBA/11/C/7، منطقة مخصصة للسلطة، عملا بالفقرة 2 من البند 16 من النظام؛

2 - **يقرر كذلك**، مع أخذ توصية اللجنة القانونية والتقنية في الاعتبار، تعيين القطاعين W1 وE1 المحددين في المرفق الثاني للوثيقة ISBA/11/C/7 منطقة مخصصة لجمهورية ألمانيا الاتحادية كمنطقة استكشاف تابعة لها؛

3 - **يوافق** على خطة عمل الاستكشاف المقدمة من جمهورية ألمانيا الاتحادية؛

4 - **يطلب** إلى الأمين العام للسلطة أن يتخذ الإجراءات اللازمة لإصدار خطة عمل الاستكشاف في شكل عقد بين السلطة وجمهورية ألمانيا الاتحادية وفقا للنظام.